من ترابه .

(و) ندب (تهيئة طعام لأهله) أي الميت .

(و) ندب (تعزية) لأهله وهي الحمل على الصبر بوعد الأجر والدعاء للميت والمصاب إلا مخشية الفتنة والصبي الغير المميز والأفضل كونها بعد الدفن وفي بيت المصاب وأمدها ثلاثة أيام ولا تعزية بعدها إلا أن يكون غائبا (وعدم عمقه) أي القبر (واللحد) وهو أفضل من الشق في أرض صلبة لا يخاف تهايلها وإلا فالشق أفضل .

(و) ندب (ضجع) للميت (فيه على) شق (أيمن مقبلا) للقبلة وقول واضعه باسم ا وعلى سنة رسول ا اللهم تقبله بأحسن قبول أو نحو ذلك وجعل يده اليمنى على جسده ويسند رأسه ورجليه بشيء من التراب (وتدورك) ندبا (إن خولف بالحضرة) وهي عدم تسوية التراب ومثل للمخالفة بقوله (كتنكيس رجليه) موضع رأسه أو غير مقبل أو على ظهر .

وشبه في مطلق التدارك قوله (وكترك الغسل) أو الصلاة عليه (ودفن من أسلم بمقبرة الكفار) فيتدارك (إن لم يخف) عليه (التغير) تحقيقا أو ظنا والقيد راجع لما بعد كاف التشبيه لا لخصوص من أسلم على ما هو الحق والنقل خلافا لمن وهم .

(و) ندب (سده) أي اللحد (بلبن) وهو الطوب النيىء (ثم لوح) إن لم يوجد لبن (ثم قرمود) بفتح القاف شيء يجعل من الطين على هيئة وجوه الخيل .

(ثم آجر) بالمد وضم الجيم إن لم يوجد قرمود ثم بحجر .

(ثم قصب وسن التراب) بباب اللحد عند عدم ما تقدم (أولى من) دفنه في (التابوت) لأنه من زي النصارى وكره فرش مضربة مثلا تحته ومخدة تحت رأسه (وجاز غسل امرأة) صبيا (ابن كسبع) من السنين